بانه سيجي مثنا عن خلاف نحو بنوك الخ فانه لم يتصف كل من
المتعين بالاوصاف الثلاثة بل اختص كل بوصف فتعدد
الخبر لتعدد المبتدا في اكثر الخ المبتدا او اخبره معطوف
عليه وما بعده كل صفة له واما حكما الخ انما كان التعدد حكميا
في الاية لكون المبتدا المفرد ذا اقسام فجعل في حكم الجمع الدال على
الافراد انما الحياة اي حالها واعترضه اي ما ذكر من النوعين
الثاني والثالث والمفهوم من اعتراض الموضح قصر تعدد الخبر
على تعدده لفظا ومعنى مع اتحاد المبتدا لفظا ومعنى وابن
الناظم لا يقصره على ذلك وان يتوسط بينهما مبتدا كما يمتنع
توسط المبتدا بينهما يمتنع تاخر المبتدا عنهما فلا يجوز حلو
حامض الرمان نقله صاحب البديع عن الاكثر كما في الهمع فقول
البعض بعد عزوه الى بعضهم ولا وجه له لا يسمع في قوة
مبتداين الخ اغار بهذا مع امكان الرد بان الثاني تابع كما فعل في الاية
الاخرى لان هذا الذي ذكره يرفع تعدد الخبر معنى واصطلاحا
بخلاف كون الثاني تابعا فانه انما يرفع التعدد اصطلاحا فقط
افاده الناصر الثاني تابع اي الثاني صفة تابع فالرابط محذوف
واعلم يرد بكون المبتدا في قوة مبتدات لتعدده حكما كما فعل
فيما قبله مع انه اقوى في رفع تعدد الخبر كما مر لان تعدد المبتدا
في الاية خفي لكونه حكميا فلم يعرج عليه في الرد لذلك فافهم
وفي هذا الاعتراض اي الاعتراض المذكور على النوعين
واما الثاني دفع ما قاله في الثاني ولم يتعرض الاول كالناظم لتعدد المبتدا
وهو قسمان احدهما ان يخبر كل من المبتدات عن تاليه مضافا لضمير ما قبله
ويوتى بعد خبر المبتدا الاخير بالروابط نحو زيد عمرو هند ضاربته

٢

في داره من اجله والمعنى هند ضاربة عمرو في داره من اجل زيد الثاني
ان يضاف كل من المبتدات غير الاول لضمير ما قبله نحو زيد عمه خاله اخوه
قائم والمعنى اخو خال عم زيد قائم لان نسبة الخبر من المبتدا
اي الى المبتدا نسبة الفعل من الفاعل اي كنسبة الفعل الى الفاعل
يعني ان الخبر بالنسبة الى المبتدا كالفعل بالنسبة الى الفاعل ووجه
الشبه كون كل منهما محكوما به وبسبب هذه المشابهة منع
الخبر من الفاء كما منع منها الفعل الا لمقتض كافادة التسبب
في نحو قام زيد فذهب عمرو فاندفع الاعتراض بان الفعل
يقترن بالفاء كما في هذا المثال هذا ملخص ما قاله البعض والاقرب
عندي في تقرير عبارة الشارح ودفع الاعتراض عنها ان يبقى كلام
الشارح على ظاهره من ان التشبيه بين النسبتين لا بين الخبر والفعل
وان يجعل المعنى ان نسبة الخبر الى المبتدا كنسبة الفعل الى الفاعل
في ان كلا نسبة محكوم به الى محكوم عليه فكما لا يفصل بين
الفعل وفاعله بالفاء لا يفصل بين الخبر ومبتدائه بالفاء فان قلت
هذا التقرير يودي الى جواز فقائم زيد لعدم الفصل بين المبتدا
والخبر قلت رتبة المبتدا التقديم فالفصل حاصل تقديرا فافهم
فانه نفيس يشبه ادوات الشرط اي اسمائه اي في العموم
ويقترن جزما بالفاء اي ان تاخر عن المبتدا فان سبقه نحو
له درهم الذي يأتيني وجب تركه الفاء لان الجواب انما يقترن بالفاء اذا
تاخر اما وجوبا وذلك بعد اما كان ينبغي اسقاط هذا القسم
لان اقتران الخبر فيه بالفاء لاجل اما المتضمنة معنى الشرط لا لشبه
المبتدا باداة الشرط وذلك اي المبتدا الذي يقترن خبره بالفاء جوازا
اما موصول الخ وجملة صوره خمس عشرة صورة موصول بفعل

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)